

## 4-76/ ما حكم من حلف على زوجته يمين الطلاق ؟ !! الشيخ عبد

### المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

اخونا محمد من الاردن يقول اه حدثت بينه وبين زوجته مشكلة فقالها علي على اليمين او كذا اه انت انت طالق. هم اه نعم علي الطلاق بثلاث ما ما ابغاك ثم قال انت طالق. اه هذه هي تقع خاصة انه يذكر انه انه كان يعني معصب وزعلان - [00:00:00](#) هذه المسألة ما يعني انا اقول مسائل خاصة الطلاق ومشاكل الطلاق التي تحصل بين الزوجين وربما ايضا يكون فيه شيء اخر يحتاج تسأل عنه المرأة قد نسيه هو مثلا هو سبب المشكلة ما دام انه عصب - [00:00:22](#) الاحساء في مثل هذا انهم يقصدون رجل من اهل العلم يسألها جميعا ويعرف الحال تماما يحضرون عندها ويكتبون واقع هذا هو لكن من حيث الجملة المسألة هذي ليس مثلا لحال اخينا لكن من حيث الجملة اها هذه لها احوال - [00:00:39](#) تارة يكونوا طلاقا مرسلا هكذا بلا طلاقا مرسلا غير معلق على شيء. لا على فعل شيء ولا ترك شيء هذا ان وقع منه في حال غضب شديد لا يملك نفسه - [00:00:59](#) وصار كالمجنون الذي الجأه الطلاق الى هذه الحالة فهذا لا يقع فان كان كالمغمي عليه عند الجميع وحكى الاجماع على هذا ابن القيم وجمعه وان لم يصل الى حد الاغماء انما اشتد غضبه - [00:01:15](#) جدا سد غضبه جدا والجأه وصار يعني يشبه الانسان الذي لا يملك نفسه. هم. فاختار ابن القيم وشيخ الاسلام انه لا يقع لقوله عليه الصلاة والسلام لا طلاق في اغلاق وهو طريق وقوله سبحانه ولكن يؤاخذك - [00:01:32](#) بما كسبت قلوبكم ومثل هذا يشبه يشبه فعله فعل من لم يكن كسبه ولا فعله هذا اذا كان الحال على هذا الوصف. الحالة الثانية ان يكون غضبا معتادا او غضبا شديدا لكن هي سيملك نفسه. هم. فهو اسرع فهذا يقع - [00:01:47](#) ويظهر ان ما في خلاف في هذا المسألة الثانية ان يكون هذا الطلاق معلقا مثل ان يريد منها ان تفعل شيئا او ان تترك شيء اوقع الطلاق لاجل ان بهذا الشيء او ان ينهى عن هذا الشيء فهذا حكم حكم اليمين وفي كفارة يمين. اما ما يتعلق - [00:02:07](#) الثالث فان كان قالها بكلمة واحدة طارق ثلاثا او طلقت ثلاثا او ما اشبه ذلك وصار الطلاق واقعا. الجمهور علما على انه يقع ثلاث والقول المختار في هذه المسألة ظاهر حديث ابن عباس وهو اختيار جمع من - [00:02:29](#) للعلم وانه طلقة واحدة طلقة واحدة هذا فيما يتعلق اما اذا كان كرره ثلاثا ولو في مجلس واحد فهذا جمهور العلماء انه لا فرق بين جمعه وبين تفريقه وذهب تقي الدين رحمه الله وقالوا وهو قول كل من يقول انطلاق الثلاثة - [00:02:46](#) يقول انه لا يقع حتى يكون بعد رجعة آآ يعني حتى يكون الطلاق هذا بعد نكاح او رجعة يعني لا يتكرر اذا اخي محمد لابد ان تراجع المحكمة عندكم حتى - [00:03:09](#) يعني اه تعرض اه واقعة الطلاق يسمعون منك ويسمعون من زوجتك ثم بعد ذلك ابتلك فيها افضل من اهل العلم او رجل من اهل العلم امام المسجد او وغيره ممكن تعرض عليه هذه المسألة - [00:03:29](#)